

## منار السبيل

فصل .

ويسن أن يحمداً إذا فرغ من أكله أو شربه لحديث : [ إن ا ] ليرضى عن العبد أن يأكل الأكلة فيحمده عليها ويشرب الشربة فيحمده عليها [ رواه مسلم .

ويقول : الحمد ] الذي أطعمني هذا الطعام ورزقنيه من غير حول مني ولا قوة لحديث معاذ بن أنس الجهني مرفوعاً : [ من أكل طعاماً فقال : الحمد ] الذي أطعمني هذا ورزقنيه من غير حول مني ولا قوة غفر له ما تقدم من ذنبه [ رواه ابن ماجه .

ويدعو لصاحب الطعام [ لقول جابر : صنع أبو الهيثم بن التيهان للنبي A طعاماً فدعاه وأصحابه فلما فرغوا قال : أثيبوا أياكم قالوا : يا رسول الله : وما إثابته ؟ قال : إن الرجل إذا دخل بيته وأكل طعامه وشرب شرابه فدعوا له فذلك إثابته [ رواه أبو داود ويؤيده حديث : [ ومن صنع إليكم معروفا فكافئوه ] .

ويفضل منه شيئاً ولا سيما إن كان ممن يتبرك بفضلته أو كان ثم حاجة قال أبو أيوب [ كان رسول الله A : إذا أتى بطعام أكل وبعث بفضله إلي فيسأل أبو أيوب عن موضع أصابعه فيتبع موضع أصابعه ] .

ويسن إعلان النكاح والضرب عليه بدف لا حلق فيه ولا صنوج لحديث عائشة مرفوعاً : [ أعلنوا هذا النكاح واضربوا عليه بالغربال ] رواه ابن ماجه وحديث [ فصل ما بين الحلال والحرام : الدف والصوت في النكاح ] رواه الخمسة إلا أبا داود قال الموفق : .

للنساء وفي الرعاية : .

ويكره للرجال مطلقاً قال في الفروع : وظاهر نصوصه وكلام الأصحاب : التسوية انتهى وهو ظاهر النصوص .

ولا بأس بالغزل في العرس [ لقوله A للأنصار .

( أتيناكم أتيناكم ... فحيونا نحييكم ) .

( ولو لا الذهب الأحمر ... لما حلت بواديكم ) .

( ولو لا الحبة السوداء ... ما سرت عذاراكم ) [ .

[ وكان A يكره نكاح السر حتى يضرب بدف ويقال : .

( أتيناكم أتيناكم ... فحيونا نحييكم ) [ .

رواه عبداً ] بن أحمد في المسند